

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:
الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال الله تعالى: ﴿فِيظَلَمُونَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَتٍ أَجْلَتْ لَهُمْ وَبِصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: 160] **وَأَخْذِهِمُ الرِّبَأُ وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلُوهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَنْطِيلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النور: 161]**

المطلوب:

- (1) اذكر مراحل تحرير الزبأ، ثم حدد المرحلة الواردة في النص.
- (2) بين حكم المباللات المالية الآتية مع التعليل:
 - أ- بيع 70 كلغ من القمح بـ 20 كلغ من التمر إلى أجل.
 - ب- بيع 19000 دينار جزائري بـ 150 أورو يداً بيد.
- (3) أشارت الآيات إلى ضلال اليهود وانحرافهم عن الحق. اذكر ستة من عقائدهم المحرفة.
- (4) حماية حقوق الناس مقصد شرعي دلت عليه الآيات، وذلك بتحريم الاعتداء عليها. اذكر حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام.
- (5) استخرج من النص حكمين وفائتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

حافظ على سلامة المجتمع ووحدة الأسرة وانسجامها، نهى الإسلام عن التبني.

المطلوب:

- (1) هات البديل الشرعي له، مبينا الحكمة من تشريعه.
- (2) أبرز القيم التي يتحققها هذا البديل من خلال ما درسته.
- (3) أعطى الإسلام للطفل مجهول النسب حقوقاً. اذكرها.

انتهي الموضوع الأول

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (12 نقطة)

قال رسول الله ﷺ في خطبة حجّة الوداع: (أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي واعقِلُوهُ، تَعْلَمُنَ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخْ لِلْمُسْلِمِينَ إِخْرَاجٌ، فَلَا يَحِلُّ لَامِرٍ مَا لَأَخِيهِ إِلَّا عَنْ طَبِيبٍ نَفْسٍ مِنْهُ، فَلَا تَظْلِمُنَ أَنفُسَكُمْ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغَتْ؟ وَسَتَلْقَوْنَ رَبِّكُمْ فَلَا تَرْجِعُنَ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبِّكُمْ واحِدٌ وَإِنَّ أَبَّاکُمْ واحِدٌ، كُلُّكُمْ لَآدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، أَكْرَمُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَانُكُمْ، وَلَيْسَ لِعَربِيٍّ فَضْلٌ عَلَى عَجَمِيٍّ إِلَّا بِالْتَّقْوَى، أَلَا هَلْ بَلَّغَتْ؟ اللَّهُمَّ اشْهُدْ). [من خطبة حجّة الوداع - الكتاب المدرسي -]

المطلوب:

- (1) في قوله ﷺ: (وَسَتَلْقَوْنَ رَبِّكُمْ) إشارة إلى وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة. حِذْهَا، ثم اشرحها.
- (2) استخرج من النص حقين من حقوق الإنسان، واشرح واحداً منها.
- (3) مما يقوى وحدة المسلمين الإجماع في المسائل الاجتهادية.
 - أ- عَرَفَ الإِجْمَاعَ لِغَةً واصطلاحاً.
 - ب- هات مثالين عنه.
- (4) أشار النبي ﷺ في قوله: (إِنَّ رَبِّكُمْ واحِدٌ وَإِنَّ أَبَّاکُمْ واحِدٌ) إلى رابطة من الروابط الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم. بيّنها، ثم اذكر الروابط الأخرى.
- (5) استخرج من النص حكمين وفائتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

اشترى شخص سيارة على أن يُسدد للبائع في كل شهر جزءاً من ثمنها.

المطلوب:

- (1) ما اسم هذا البيع؟ عَرَفْهُ اصطلاحاً.
- (2) اذكر أربعة من شروطه.
- (3) طلب هذا المشتري تأخير التسديد، فاشترط عليه البائع الزيادة في الثمن.
 - أ- ما نوع هذه المعاملة؟
 - ب- بيّن حكمها، وادكر دليلاً واحداً عليها.

انتهى الموضوع الثاني

العلامة المجموع	عناصر الإجابة (الموضوع الأول)								
	الجزء الأول: [12 نقطة]								
03	<p>الجواب الأول: أ. ذكر مراحل تحريم الربا:</p> <p>1 . تقضيل الزكاة على الربا (ذم التعامل بالربا): قال تعالى: ﴿ وَمَا أَتَيْتُمْ مِنْ رِبًا تُرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عَنْدَ اللَّهِ وَمَا أَتَيْتُمْ مِنْ دَكْوَنَةٍ تُرْبِيُونَ كَوْنَهُ اللَّهِ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُضْعَفُونَ ﴾³⁹ (الروم:39).</p> <p>2 . التتبیه على حرمة الربا عند الأمم السابقة: (النساء:160-161).</p> <p>3 . تحريم الربا المضاعف (حرمة الكثير من الربا): قال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا تَكُلُوا الْRِبَا أَضْعَكُفًا مُضْعَفَةً وَإِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾¹³⁰ (آل عمران:130).</p> <p>4 . التحریم القطعي للربا، قليه وكثیره: قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْRِبَا لَا يَعْوُمُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُونَ الَّذِي يَتَخَطَّهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْMَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْRِبَا مِثْلُ الْAَبْيَعِ وَHَلَّ اللَّهُ أَلْبَعُ وَHَرَمَ الْRِبَا فَمَنْ جَاءَهُ دُمُوعَتَهُ مِنْ Rَبِّهِ فَأَنْهَى فِلَهُ مَا سَأَفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ الْBَارِهِمْ فِيهَا حَدَّلُوْنَ ﴾²⁷⁵ (البقرة:275).</p> <p>ملاحظة: قبل كل إجابة تفید معنى المرحلة، كما قبل الإجابة بالنص القرآني مستقلًا.</p> <p style="text-align: center;">← الترتيب الصحيح للمراحل →</p> <p>ب . تحديد المرحلة الواردة في النص: هي المرحلة الثانية والمتمثلة في: التتبیه على حرمة الربا عند الأمم السابقة.</p>								
	<p>الجواب الثاني: بيان حكم المبادرات المالية مع التعليل:</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>التعليق</th> <th>الحكم</th> <th>الرقم</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>لوجود علة التحریم(المطعمية) وضرب الأجل المفضي إلى ربا النسيمة.</td> <td>غير جائز (لا يصح)</td> <td>أ</td> </tr> <tr> <td>لا خلاف الجنسين وتتوفر شرط التقادب في الحال.</td> <td>جاز (يصح)</td> <td>ب</td> </tr> </tbody> </table> <p>ملاحظة: لا يقبل التعليل بالدليل .</p>	التعليق	الحكم	الرقم	لوجود علة التحریم(المطعمية) وضرب الأجل المفضي إلى ربا النسيمة.	غير جائز (لا يصح)	أ	لا خلاف الجنسين وتتوفر شرط التقادب في الحال.	جاز (يصح)
التعليق	الحكم	الرقم							
لوجود علة التحریم(المطعمية) وضرب الأجل المفضي إلى ربا النسيمة.	غير جائز (لا يصح)	أ							
لا خلاف الجنسين وتتوفر شرط التقادب في الحال.	جاز (يصح)	ب							
<p>الجواب الثالث: ذكر ستة من عقائد اليهود المحرفة:</p> <ul style="list-style-type: none"> -1 ميل اليهود إلى الوثنية. -2 اتخاذهم إليها خاصا بهم يطلق عليه اسم (يهوه)، ووصفهم إياها بصفات البشر. -3 اعتقادهم أنَّ عزيزا ابن الله. -4 عبادة العجل والحمل والكبش وتقديس الحية. -5 الإعتقداد بأنَّهم أبناء الله وأحباؤه. -6 عقידتهم لا تتكلم عن اليوم الآخر والبعث والحساب، ولكنهم اقتبسوها من الديانة الزرادشتية . -7 الاعتقاد بأن ديانتهم خاصة بهم ولا ينسب إليها غيرهم. -8 الاعتقاد بتاتبوب العهد الذي يحيى الواح شريعتهم. 									

02	4x0.5	<p>الجواب الرابع: حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام:</p> <p>2 - حق التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر.</p> <p>4 - حق العمل والكسب.</p> <p>1 - حق الحماية.</p> <p>3 - حق الدين.</p>
02	0.5 0.5 0.5 0.5	<p>الجواب الخامس: استخراج حكمين وفائتين من النص:</p> <p>أ - الحكمان: - تحريم أكل أموال الناس بالباطل.</p> <ul style="list-style-type: none"> - تحريم الربا. - تحريم الظلم. - حرمة التَّصْدِي للدُّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ. <p>ب - الفائدتان: - غضب الله عز وجل على اليهود بسبب مخالفتهم لشريعته.</p> <ul style="list-style-type: none"> - معاقبة الله عز وجل لليهود بتحريم الطيبات من الرزق. - ضرورة الحفاظ على أموال الناس والحذر من التعدي عليها. - الظلم والصدّ عن سبيل الله من أسباب استحقاق غضب الله تعالى وعذابه. - التحذير من عاقبة الكفر. <p>ملاحظة: تقبل الإجابات الصحيحة الأخرى.</p>
		الجزء الثاني: [08 نقاط]
03	01 2x01	<p>الجواب الأول: البديل الشرعي للتبني، والحكمة من تشريعيه:</p> <p>أ . البديل الشرعي هو: الكفالة.</p> <p>ب . الحكمة من تشريعيه: - رعاية المكفول والقيام على شؤونه وبما يصلحه في دينه وجسمه وعقله.</p> <ul style="list-style-type: none"> - حماية الطفولة من الانحراف والآفات الاجتماعية. - حماية الأسرة من التقك (المحافظة على رابطة الزواج). - حماية المجتمع من الانحراف والجريمة. - هي مظهر من مظاهر التكافل في المجتمع. - هي قرية يقترب بها العبد إلى ربّه. - الكفالة تصنون كرامة الطفل. <p>ملاحظة: يكفي ذكر إجابتين صحيحتين</p>
02	4x0.5	<p>الجواب الثاني: إبراز القيم التي يحققها هذا البديل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - التكافل الاجتماعي. - المسؤولية. - الإحسان. - التعاون.
03	3x01	<p>الجواب الثالث: ذكر حقوق الطفل مجهول النسب:</p> <ul style="list-style-type: none"> 1 . الحق في الاسم والهوية. 2 . الحق في الرعاية المادية والمعنوية. 3 . الحق في الأخوة الدينية والموالاة. 4 . الحق في الرضاع. 5 . الحق في الوصية. <p>ملاحظة: تقبل ثلاثة إجابات صحيحة</p>

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
المجموع	مجازأة	الجزء الأول: [12 نقطة]
الحوالب الأول:		
02	01 01	<p>- تحديد وسيلة تثبيت العقيدة المشار إليها: التكبير بقدرة الله ومراقبته.</p> <p>- شرحها: يذكر الله تعالى الإنسان بقدرته التي لا تُحَدُّ، ويبين مظاهر ذلك في خلقه، كما يذكره بأنه رقيب على كل صغيرة وكبيرة في حياته، لا يغيب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، وأنه يحاسبه يوم القيمة على أعماله، كل هذا يدفع القلب إلى الخشوع والاستسلام لله وحده والاستقامة على دينه.</p>
02	2×0.5 01	<p>الحوالب الثاني:</p> <p>- استخراج حقوق الإنسان الواردة في النص: - حق الحياة - حق الأمن.</p> <p>- شرح حق واحد منها:</p> <p>حق الحياة: حفظ الحياة من مقاصد الإسلام، فلا يجوز لأحد الاعتداء عليها بأي صورة كانت، ولهذا حرم الإسلام القتل والانتحار والإجهاض، واعتبر التعذيب على نفس واحدة تعذيباً على الناس جميعاً.</p> <p>حق الأمن: هو توفير الحماية للفرد في نفسه وعرضه وممتلكاته، فلا يحق لأحد تعذيبه أو ترويجه ...</p>
03.5	2×0.5 01.5 2×0.5	<p>الحوالب الثالث:</p> <p>أ - تعريف الإجماع:</p> <p>- لغة: له معنian: العزم والتصميم أو الاتفاق.</p> <p>- اصطلاحاً: اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور، بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، على حكم شرعى عملي.</p> <p>ب - مثالان للإجماع:</p> <p>- إجماع الصحابة على توريث الجدة السادس. - إجماعهم على جمع القرآن في مصحف واحد.</p> <p>- إجماعهم على قتال مانع الزكاة. - إجماعهم على تحريم الزواج بالجدة.</p> <p>ملاحظة: قبل الإجابات الصحيحة الأخرى.</p>
02.5	01 3×0.5	<p>الحوالب الرابع:</p> <p>- الرابطة المشار إليها من بين الروابط الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم هي: رابطة الإنسانية.</p> <p>- بقية الروابط الأخرى هي: - رابطة القومية.</p> <p>- رابطة العائلة.</p> <p>- رابطة الإقامة.</p>

		الجواب الخامس: استخراج حكمين وفائتين من النص:
	2×0.5	<p>أ - الحكمان:</p> <ul style="list-style-type: none"> - وجوب سماع قول النبي صلى الله عليه وسلم والعمل به. - حرمة الاعتداء على مال المسلم. - تحريم الظلم. - تحريم قتل النفس بغير حق.
02	2×0.5	<p>ب - الفائدتان:</p> <ul style="list-style-type: none"> - محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله إلى الناس كافة. - التذكير بوحدة الجنس البشري. - التقوى أساس التفاضل بين الناس عند الله تعالى. - أخوة الدين أهم رابطة تجمع المسلمين. - الرسول محمد صلى الله عليه وسلم بلغ الرسالة وأدى الأمانة. <p>ملاحظة: قبل الإجابات الصحيحة الأخرى.</p>
		الجزء الثاني: [8 نقاط]
		الجواب الأول:
03	01	- تسمية البيع: بيع التقسيط.
	02	- تعريفه اصطلاحا: هو عقد على مبيع حالٍ بثمن مؤجلٍ، يؤدى مفرقاً على أجزاء معلومة في أوقات معلومة.
		الجواب الثاني: ذكر أربعة من شروطه:
02	4×0.5	<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون البائع مالكا للسلعة . - أن لا يكون ذريعة إلى الربا. - أن تكون السلعة المباعة مسلمةً حالاً لا مؤجلةً. - أن يكون الأجل معلوماً. - أن يكون الثمن ديناً لا عيناً. - أن يكون الثمن والسلعة مما لا يجري بينهما ربا النسيئة.
		الجواب الثالث:
	01	- نوع المعاملة عند اشتراط الزيادة في الثمن بسبب تأخير التسديد: هي ربا النسيئة.
	01	- حكمها: حرام.
		- ذكر دليل واحد: - قال تعالى: ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِبَا﴾ (البقرة:275).
03	01	<p>- وقال أيضاً: ﴿يَكَاهُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الْرِبَا أَصْعَدَ فَامْضِعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران:130).</p> <ul style="list-style-type: none"> - قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ رِبَا الْجَاهْلِيَّةَ مَوْضِعٌ". - وقال أيضاً: "إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيَّةِ" (رواية الشیخان). <p>ملاحظة: يُقبل أي دليل من القرآن أو السنة يدل على تحريم الربا.</p>